

## الرسالة

فقلت له : قال [ ] : { ولا تقتلوا الصيدَ وأنتم حُرٌّ ومَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بِالْغَنَاءِ الكعبةِ [ المائدة 95 ] .

فأمرهم بالمِثْل وجعل المِثْل الى عدلين يحكمان فيه فلما حُرِّمَ مأكولُ الصيدِ عامًّا كانت لِدَوَابِّ الصيدِ أمثالٌ على الأبدان .  
فحكَّم مَنْ حَكَّمَهُ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ [ ] على ذلك [ ص 491 ] فقضى في الضَّيْعِ بِكَبْشٍ وفي الغزالِ بَعَنْزٍ وفي الأرنَبِ بَعَنْدَاقٍ وفي اليربوعِ بِجَفْرَةٍ . ( 1 ) .  
والعلم يحيط أنهم أرادوا في هذا المِثْلَ بالبدن لا بالقيَم ولو حكموا على القيم اختلفت أحكامهم لاختلاف أثمان الصيد في البلدان وفي الأزمان وأحكامهم فيها واحدة .  
والعلم يحيط أن اليربوع ليس مثل الجفرة في البدن ولكنها كانت أقرب الأشياء منه شَبَهًا فْجُعِلَتْ مِثْلُهُ وَهَذَا مِنَ الْقِيَاسِ يَتَقَارَبُ تَقَارُبَ الْعَنْزِ وَالطَّيِّبِ وَيَبْعَدُ قَلِيلًا يُعَدُّ الْجَفْرَةُ مِنَ الْيَرْبُوعِ .

ولما كان المِثْل في الأبدان في الدوابِّ من الصيد دون الطائر : لم يَجْزُ فيه إلا ما قال عمر - وإِ [ ] أعلم - من أن يُنْظَرَ إِلَى الْمَقْتُولِ مِنَ الْبَدَنِ بِأَقْرَبِ الْأَشْيَاءِ بِهِ شَبَهًا منه في البدن [ ص 492 ] فإذا فات منها شيئاً ( 2 ) رُفِعَ إِلَى أَقْرَبِ الْأَشْيَاءِ بِهِ شَبَهًا كما فاتت الضَّيْعُ الْعَنْزُ فَرُفِعَتْ إِلَى الْكَبْشِ وَصَغُرَ الْيَرْبُوعُ عَنِ الْعَنْدَاقِ فَخُفِضَ إِلَى الْجَفْرَةِ .

وكان طائر الصيد لا مثل له في النَّعَمِ لاختلاف خَلْقِهِ وَخَلْقَتِهِ فَجُزِيَ خَبْرًا وَقِيَاسًا ( 3 ) على ما كان ممنوعاً لإنسان فأُتِلَفَ إِنْسَانٌ فَعَلِيهِ قِيَمَتُهُ لِمَالِكِهِ .  
قال " الشافعي " : فالحكم فيه بالقيمة يجتمع في أنه يُقَوِّمُ قِيَمَةَ يَوْمِهِ وَبَلَدِهِ وَيَخْتَلِفُ فِي الْأَزْمَانِ وَالْبُلْدَانِ حَتَّى يَكُونَ الطَّائِرُ بِبَلَدٍ ثَمَنَ دِرْهَمٍ وَفِي الْبَلَدِ الْآخَرِ ثَمَنَ بَعْضٍ رَدِّهِمْ .

( 1 ) الْعَنْدَاقُ : مَا لَمْ يَتِمَّ لَهُ سَنَةٌ مِنْ أَنْثَى أَوْ لَادِ الْمَعَزِ . وَالْجَفْرَةُ : مَا بَلَغَ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَفُضِّلَ عَنْ أُمِّهِ وَأُخِذَ فِي الرِّعْيِ .

( 2 ) أَي جَاوَزَ شَيْئًا .

( 3 ) أَي فَجَزِيَ اسْتِدْلَالًا بِالْخَبَرِ وَالْقِيَاسِ